

شرح السيوطي لسنن النسائي

منقطعة بخلاف رواية عبد الرحمن فانها موصولة ورواية أبي إسحاق لهذا الحديث عن أبي عبيدة عن أبيه عبد الله بن مسعود عند الترمذي وغيره من طريق إسرائيل عن يونس عن أبي إسحاق فمراد أبي إسحاق هنا بقوله ليس أبو عبيدة ذكره أي لست أرويه الآن عن أبي عبيدة وإنما أرويه عن عبد الرحمن قال والأسود والده هو بن يزيد النخعي صاحب بن مسعود وقال بن التين هو الأسود بن عبد يغوث الزهري وهو غلط فاحش فإن الأسود الزهري لم يسلم فضلا عن أن يعيش حتى يروى عن بن مسعود أتى النبي صلى الله عليه وسلم الغائط أي الأرض المطمئنة لقضاء الحاجة وأمرني أن آتية قال الكرمانى أن هنا مصدرية صلة للأمر أي أمرني بإتيان الأحجار لا مفسرة بخلاف أمرته أن أفعل فانها تحتل أن تكون صلة وأن تكون مفسرة فأخذت روثه في رواية بن خزيمة أنها كانت روثه حمار ونقل التيمي أن الروث مختص بما يكون من الخيل والبغال والحمير وألقى الروث وقال هذه ركس زاد أحمد في رواية بعده أئتنى بحجر ورجاله ثقات أثبات وقال أبو الحسن بن القصار المالكي روى أنه أتاه بثالث لكن لا يصح وقوله ركس قال الحافظ بن حجر كذا وقع في هذا الحديث بكسر الراء وسكون الكاف فقليل هي لغة في رجس بالجيم ويدل عليه رواية بن ماجة وابن خزيمة في هذا الحديث فان عندهما رجس بالجيم وقيل الركس الرجيع من حالة الطهارة إلى حالة النجاسة قاله الخطابي وغيره والأولى أن يقال رد من حالة الطعام إلى حالة الروث وقال بن بطال لم أر هذا الحرف في اللغة يعني الركس بالكاف وتعقبه بن عبد الملك بأن معناه الرد كما قال تعالى أركسوا فيها أي ردوا فكأنه قال هذا رد عليك وأجيب بأنه لو ثبت ما قال لكان بفتح الراء يقال أركسه ركسا إذا رده وفي رواية